

وثيقة (وقف في بلدة الشنانة)

هذه وثيقة عبارة عن وقف في الشنانة، صادرة من قاضي الرس آنذاك، الشيخ محمد بن عبدالعزيز الرشيد (١٣٤٨ - ١٣٦٤) وهو عم الشيخ عبدالعزيز بن ناصر بن عبدالله الرشيد، أول رئيس لمحكمة التمييز بالرياض، وعضو المجلس الأعلى للقضاء سابقاً، والذي سبق أن عمل كاتباً لعمه، كما تدل عليه هذه الوثيقة المحررة في ٢٩ رمضان عام ١٣٥٠هـ، عندما كان يدرس عنده قبل عام ١٣٥٥هـ.

هذه الوثيقة تضمنت ألفاظ الوقف: (أوقفت وسبّلت وحبست)، تأكيداً على الحرص بعدم تبديله،

رجاء البر والنواب. كما دلت على أن العين الموقوفة سهم أو حصة / خزانة الرشيد من إرث والدها، على أن يوضع ربع السهم في ضحايا وصدقة على الأقارب في رمضان، وأن الأولى بالأضحية الأقارب، والولي على الوقف ابنها، ثم الصالح من الذرية.

نص الوثيقة:

«بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله وحده: الذي يعلم من يراه بأنه حضرت عندنا الحرة العاقلة الرشيدة خزنة بنت محمد بن عبدالعزيز بن رشيد فأقرت وهي في حال الصحة والكمال خالية من الموانع والشواغل بأنها قد أوقفت وسبّلت وحبست حصتها من ملك أبيها وهو إرثها من أبيها المعروف في الشنانة أوقفت السهم المذكور بأعمال البر لها ولوالديها



يجعل ربع السهم المذكور بضحايا دوام وصدقة في ليالي رمضان وصدقة على قريب محتاج. والأولى بأكل الأضحية والصدقة ذريتها ما تناسلوا والمحتاج من الأقارب، هكذا أوقفت السهم المذكور رجاء بره وثوابه يوم يجزي الله المتصدقين ولا يضيع أجر المحسنين ﴿فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَمَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾. شهد بذلك عبدالرحمن بن عبدالعزيز بن رشيد، وشهد به عبدالعزيز بن محمد بن قرناس، قال ذلك وأملاه محمد بن عبدالعزيز بن رشيد وكتبه عن إملائه عبدالعزيز بن ناصر بن رشيد والوكيل على الوقف المذكور ابنها عبدالله بن سليمان العميري وبعده الصالح من الذرية شهد على ذلك من ذكرناه وكتبه آنفاً حرر في ٢٩ رمضان سنة ١٣٥٠هـ...»